



شروط استخدام شهادة ترخيص علامة الجودة الكويتية

- 1) يجب ان تكون المنشأة المتقدمة بطلب للحصول علي ترخيص استخدام علامة الجودة الكويتية مرخصة من قبل الهيئة العامة للصناعة (ترخيص منشأة صناعية) للمصانع داخل دولة الكويت أو ما يوازيها للمصانع خارج دولة الكويت.
- 2) وجود مواصفات قياسية كويتية للسلعة المعنية ومطابقة هذه السلعة لجميع بنودها.
- 3) التزام المنشأة بلائحة علامة الجودة الكويتية وتطبيق جميع ما جاء فيها.
- 4) أن يكون لدي المنشأة قسم مسنول عن ضبط جودة الإنتاج أو نظام إدارة جودة معترف به.
- 5) أن تقوم المنشأة بالتعهد بتطبيق خطة ضبط الجودة للسلعة المعنية والمتفق عليها من قبل الطرفين (المنشأة وقسم تنمية وضبط الجودة) .
- 6) أن يكون لدي المنشأة إمكانيات الاختبار الكافية لضمان استمرار جودة السلعة طبق لخطة ضبط الجودة المعتمدة أو أن يتم ذلك عن طريق أحد المختبرات المعتمدة لدي الهيئة العامة للصناعة وتكون المنشأة ملزمة بدفع جميع تكاليف هذه الاختبارات.
- 7) في حال عدم إمكانية إجراء أحد الاختبارات المذكورة بالمواصفة الخاصة بالمنتج في المختبرات المعتمدة لدي الهيئة، يتم إجراء هذا الاختبار في مختبر المنشأة تحت إشراف فني مختص تابع للهيئة.
- 8) أن يكون لدي المنشأة نظاما للتعامل مع شكاوى العملاء بخصوص السلعة موضوع الترخيص.
- 9) أن يكون لدي المنشأة نظاما للتعامل مع السلع غير المطابقة في أي مرحلة من مراحل إنتاجها وتحليل الأسباب واتخاذ الأفعال التصحيحية والوقائية المناسبة.
- 10) تقوم المنشأة بتقديم كافة التسهيلات اللازمة وكافة المعلومات والسجلات الخاصة بالسلعة المعنية لمفتشي قسم تنمية وضبط الجودة عند إجراء عمليات التفتيش مع تعهدا لمنشأة بصحة البيانات التي تقدم لقسم تنمية وضبط الجودة.



10) توضع العلامة على السلعة المرخص لها بطريقة يصعب إزالتها عن طريق الطبع أو الحفر أو اللصق وفي حالة عدم إمكان ذلك يتم وضعها على الأوراق الرسمية المستخدمة في المنشأة أو في أي مكان آخر يتم الاتفاق عليه بين المنشأة وقسم تنمية وضبط الجودة .

11) قيام المنشأة بسداد كافة التكاليف التي يحددها هذا الإجراء مع العلم بأنها تكاليف لا ترد (رسم تقديم الطلب- رسم منح ترخيص استخدام علامة الجودة الكويتية- رسم تجديد الشهادة- المعايير - نتائج الاختبار).

12) تلتزم المنشأة المرخص لها باستعمال علامة الجودة الكويتية بإبلاغ الهيئة - قسم تنمية وضبط الجودة- عن أي تغييرات تنوي اتخاذها والتي قد يكون لها تأثير على جودة المنتج الذي تم منحه علامة الجودة الكويتية.

13) تلتزم المنشأة بإبلاغ الهيئة - قسم تنمية وضبط الجودة - قبل شهر من التاريخ الذي تنوي التوقف فيه اختيارياً عن استعمال علامة الجودة الكويتية ويعتبر الترخيص لاغياً من ذلك التاريخ الذي حددته المنشأة.

14) إذا أعلنت أي منشأة غير حاصلة على علامة الجودة الكويتية عن كونها حاصلة على العلامة، أو استمرت في استعمال علامة الجودة الكويتية رغم إلغاء الترخيص أو وقفه، أو عند ارتكاب المنشأة لأي مخالفة لأحكام التعليمات أو للقانون، يكون للمدير العام الحق في التنسيق مع الجهات المعنية لاتخاذ الإجراءات القانونية وتطبيق العقوبات الواردة في القوانين واللوائح المطبقة بالدولة في حق المنشأة التي ارتكبت أي من الأعمال المذكورة أعلاه .

إن علامة الجودة الكويتية مسجلة في الهيئة العامة للصناعة-ادارة المواصفات والمقاييس - واستخدامها بدون الحصول على تصريح من الإدارة يعتبر مخالفا لقانون التوحيد القياسي رقم 128/ لسنة 1977 .